

دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت

إعداد

دكتور / خالد مخلف الجنفاوي

أستاذ مشارك علم الاجتماع والجريمة بأكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية بالكويت

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة. تمثل نوع الدراسة في الدراسة الوصفية / التحليلية. وكان منهجها المسح الاجتماعي بالعينة. تكون مجتمع الدراسة من جميع الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت. تم أخذ عينة عمدية (قصدية) مكونة من 32 ضابطاً، تم جمع البيانات منهم بواسطة استبيان تم توزيعه وجمعه باليد خلال شهر يناير 2020. وخلصت الدراسة بأن مستوى دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر عينة الدراسة كان مرتفعاً ، كما أوصت الدراسة بضرورة زيادة الأبحاث المرتبطة بدور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة، إذ تبين بأن هناك دراسات قليلة عن هذا الموضوع وخاصة التي باللغة العربية .

الكلمات المفتاحية: الجريمة ، الضحية، علم الضحايا.

The victim's role in facilitating the commission of the crime from the viewpoint of officers working for the General Department of Criminal Investigation in the governorates of Kuwait

BY

Dr. Khaled Mukhlaf Al-Janafawi

Associate Professor of Sociology and Crime

Saad Al-Abdullah Academy for Security Sciences in Kuwait

Summary

This study aimed to identify the role of the victim in facilitating the commission of a crime. The type of study represented in the descriptive / analytical study. Its method was social survey by sample. The study population consisted of all officers working for the General Department of Criminal Investigation in the governorates of Kuwait. A non-random sample of 32 officers was taken, data were collected from them by a

questionnaire distributed and collected by hand during January 2020. The study concluded that the level of the victim's role in facilitating the commission of crime from the point of view of the study sample was high, and the study recommended that the need to increase Research related to the victim's role in facilitating the commission of the crime, as it was found that there are few studies on this subject, especially those in the Arabic language.

Key words: crime, victim, victimology

مقدمة:

وجدت الجريمة Crime منذ وجود الإنسان على وجه هذه البسيطة، ولا يخلو مجتمعاً أياً كان منظماً من وجودها. وبوجود الجريمة وجد العقاب Punishment كجزاء عن ارتكابها، ونظراً لارتباط الجريمة بحقوق الإنسان فقد كانت النتيجة وجود المسؤولية عن إلحاق الأذى بالآخرين، حيث من يضر بحقوق الآخرين يوقع بحقه عقاب يؤثر في حقوقه، لأن هدف العقوبة أسمى من أن تكون مجرد عقاب، فوجود العقاب حماية لأرواح الناس وحقوقهم من كل تعد، ذلك لتحقيق الردع العام والردع الخاص وبه إصلاح وتهذيب وتأهيل لنفس المجرم لكي يعود للمجتمع مواطناً صالحاً، وبه تكون المساواة والتوازن السليم بين الحقوق.

والجريمة ظاهرة انسانية أصيلة وجدت بوجود الانسان الاجتماعي بطبعه المنفرد بنوازع الخير و الشر في ذاته العميقة (السعيد، 1998). أيضاً الجريمة تبدأ بفكرة تختلج في نفس الفاعل ثم تتحول إلى تصميم وعزم، فإذا ما استقرت الفكرة في هن الفاعل، انتقل إلى مرحلة الإعداد والتحضير لارتكاب الجريمة، فإذا ما انتهى من الإعداد أقدم على تنفيذها حتى بلوغ النتيجة الإجرامية المعاقب عليها قانوناً (زهران، 2010).

والمجتمع - ممثلاً في النيابة العامة - له الحق في معاقبة كل مجرم ارتكب جريمة، وهذا يتطلب من السلطات العامة والجهات المختصة البحث والتحري من المجرم وإلقاء القبض عليه لمحاكمته وإدانته بالعقوبة المقررة في القانون، والدعوى العمومية هي وسيلة المجتمع في معاقبة مرتكب الجريمة، وهي التي تبرز الصبغة القضائية لرد الفعل الاجتماعي الذي تثيره الجريمة ضد المجرم (الشمري، 2011).

والأصل أن الجريمة يرتكبها شخص واحد بحيث يتحمل هذا الشخص المسؤولية الجزائية لوحده عن ارتكاب هذه الجريمة، ولكن هذا ليس دائماً ، فيحدث أحياناً أن الجريمة الواحدة يساهم في ارتكابها أكثر من شخص، بحيث يقوم كل واحد منهم بدور معين، وهذه الأدوار تتفاوت من حيث مقدار

مساهمة كل منها في تحقيق عناصر الجريمة، كما قد يرتكب الشخص الواحد أكثر من جريمة في وقت واحد أو أوقات متفاوتة، فتثور عندئذٍ إشكالية تحديد المحكمة المختصة في محاكمة هؤلاء الأشخاص ونظر هذه الجرائم المتعددة (زهرا، 2010).

هذا وقد يستغل عتاة الإجرام الآخرين (الضحايا Victims) نتيجة لوجود بعض الصفات بهم ، مثل الجهل وعدم الانتباه والضعف ونمطية حياتهم... مما يجعلهم فريسة سائغة وسهلة للمجرمين، هذا وإن هذه الصفات قد تختلف من شخص لآخر، كما أن الجنس يلعب دوراً في ذلك، فالنساء يكنّ في جِلّ الأحيان عرضة للاستغلال من قبل المجرمين، كما أن الحالة البدنية والصحية والحرفة أو المهنة تلعب دوراً في ذلك. وبهذا فإن هذا الاستغلال لو هن الضحية يتمثل سبباً رئيسياً بتغليب العقوبة من قبل المشرعين.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

لقد ازداد الاهتمام بموضوع الضحايا في الجريمة في الآونة الأخيرة؛ لذلك فقد برزت الحاجة لدراسة دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت، والتعرف على الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها في ارتكاب الجريمة ، وعلاقة النوع أو الجنس والحالة الصحية ونوع المهنة للضحية بعملية تسهيل ارتكاب الجريمة ، ووسائل الحدّ من استغلال الضحية. كما سيتم وضع مجموعة من النتائج والتوصيات التي يمكن الاستفادة منها من قبل الجهات المعنية والمختصة.

وانطلاقاً من توصية كل من : (Bhat, 2016) و دراسة (Gassell, 2017) والتي أكدت على ضرورة انطلاق دراسات جديدة؛ مرتبطة بضحايا الجرائم ، تأتي هذه الدراسة تأكيداً على ذلك. كما أن هذه الدراسة أصبحت ملحة لأجل التعريف وتسليط الضوء حول دور الضحية بتسهيل وتكوين الجريمة، إذ أن الكثيرين تنقصهم المعرفة التامة بموضوع الدراسة، لذا بات من الضرورة بمكان سدّ النقص الحاصل في الأدب النظري لموضوع الدراسة الحالي، كما أن الدراسة تأتي نتيجة لعدم القيام الكثيرين بالواجبات المطلوبة منهم ، إذ أن هناك قصور من قبل وسائل الإعلام الجماهيرية (Mass Media) والأسرة والمدرسة والجامعات والمساجد بدورهم المطلوب منهم في توعية الأفراد والمجتمع بموضوع الجريمة وكيفية الوقاية منها أو التعامل معها في حال حدوثها، وبهذا تأتي هذه الدراسة لأجل تسليط الضوء حول هذا الموضوع.

أيضا تهدف الدراسة التعرف على وجهات نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت فيما يخص موضوع الدراسة الحالي. وعليه، تتمحور مشكلة الدراسة في التعرف على الأسباب المؤدية لاستغلال الضحية، كما تتجسد مشكلة الدراسة من خلال الإجابة عن التساؤل التالي: ما دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت؟

أهداف الدراسة :

1-تحديد دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت.

2-تقديم مجموعة من التوصيات المرتبطة بوقاية الناس من التحول إلي ضحايا للجريمة.

أهمية الدراسة :

يمكن تحديد أهمية هذه الدراسة من خلال وضع إطار نظري مرتبط بشكل أساسي على دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة، كذلك من خلال قيام الدراسة بتقديم مجموعة من المقترحات والتوصيات التي يمكن أن تساعد في توعية الناس حتي لا يتحولوا إلي ضحايا للجريمة. أيضا من المتوقع أن يستفيد من هذه الدراسة الفئات الآتية:

• الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت: يمكن الاستفادة من هذه الدراسة التعرف على السياسات والإجراءات اللازمة لأجل الحد من استغلال الضحية.

• صانعو ومتخذو القرار: يمكنهم وضع سياسات واستراتيجيات وسياسات تحول دون استغلال الجناة للضحية.

فروض الدراسة :

الفرض الأول : توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يخص دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير العمر.

الفرض الثاني : توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يخص دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير المستوى التعليمي.

الإطار النظري :

الجريمة Crime مثل أي مشكلة أمنية واجتماعية واقتصادية لها نفس خصائص المشكلات ، ومنها : أنها متعددة ومتنوعة ومتداخلة وترجع إلي عوامل عديدة متفاعلة وتؤدي إلي نتائج سلبية عديدة ... أيضا الجريمة مثل أي ظاهرة اجتماعية أخرى لها نفس خصائص الظواهر ومنها أنها نسبية وزمنية وتاريخية وحتمية ... ، فلا يكاد يخلو منها أي مجتمع إنساني، وهي تتنوع من حيث طبيعتها وأشكالها وأنواعها والأساليب المستخدمة في تنفيذها، وتختلف من مجتمع لآخر، ومن زمن لآخر. وهناك تعريفات عديدة للجريمة ، منها :

1- تعريف كين براون Ken Browne: الجريمة بأنها أي عمل معادي وخارق للقانون بدون عذر أو سبب دفاعي تدينه إجراءات المحاكمة، ويخضع الجاني هنا للعقاب لما ترتب على سلوكه من أضرار للمجتمع".

2- تعريف كولمان وجيرسي Colman & Geressey : الجريمة هي خرق للقانون الجنائي مما يتطلب معه عقاب الجاني من قبل الدولة، حماية للمجتمع وعلاج وإصلاح للجاني.

3- تعريف بونجر Bonger الجريمة : هي كل فعل يقترب داخل جماعة من الناس تضر بمصالح الجميع أو بمصلحة إحدى الفئات في المجتمع ، ويعاقب عليه بواسطة أجهزة تعين لهذا الغرض مثل (جهاز الشرطة) بعقوبة أشد قسوة من مجرد الرفض الأخلاقي.

4- تعريف كامل السعيد (1998) : الجريمة هي كل عمل أو امتناع عن عمل يرتب القانون على ارتكابه عقوبة.

5- تعريف محمود مصطفى (1983) : الجريمة بأنها سلوك - فعل أو امتناع - غير مشروع أخل بمصلحة أساسية، صادر عن إرادة جنائية ويقرر له القانون عقوبة أو تدبيراً احترازياً.

وفي ضوء ما سبق يمكن تعريف الجريمة بأنها كل سلوك غير مشروع إيجابي أو سلبي صادر عن إرادة جنائية آثمة يرتب القانون عليه عقوبة محددة.

الأركان العامة للجريمة:

يمكن تحديد ثلاثة أركان رئيسية لأي جريمة هي : (السعيد، 1998)

1-الركن الشرعي (القانوني) : وهو يعني وجود نص يجرم الفعل المكون للجريمة ويعاقب عليه وبنفس الوقت عدم خضوع الفعل في ظروف ارتكابه لسبب من أسباب التبرير. مع ملاحظة أن هناك اختلاف في الفقه على اعتبار الركن الشرعي ركناً من الأركان العامة للجريمة، فمنهم من قال بوجود هذا الركن ومنهم من أنكره.

2- الركن المادي : وهو إتيان السلوك المادي المكون للجريمة الذي يبرزها إلى العالم الخارجي، والركن المادي يقوم على ثلاثة عناصر وهي : النشاط الإجرامي (الإيجابي أو السلبي) والنتيجة الجرمية وعلاقة السببية بين السلوك والنتيجة.

3-الركن المعنوي : وهو الإرادة التي يقترب بها الفعل، وقد يتخذ الركن المعنوي صورة القصد وعندها توصف الجريمة بأنها جريمة قصدية، أو يتخذ صورة الخطأ وعندها توصف الجريمة بأنها غير مقصودة ، ويكون الخطأ إذا نجم الفعل الضار عن الإهمال أو قلة الاحتراز أو عدم مراعاة القوانين والأنظمة.

وإذا كانت جميع الجرائم تلتقي في أنها تمثل أفعالاً تقع تحت طائلة القانون والعقاب ، إلا أن هناك عدة تقسيمات للجرائم، وهذه التقسيمات تختلف باختلاف الأساس الذي يبنى عليه التقسيم، فمن

حيث جسامة الجريمة تقسم الجرائم إلى مخالفات ونح وجناتيات ؛ ومن حيث الركن المادي للجريمة تقسم الجرائم إلى جرائم إيجابية وجرائم سلبية ؛ ومن حيث درجة الجرم تقسم الجرائم إلى جرائم صغيرة وجرائم كبيرة ؛ ومن حيث استمرارية الجريمة تقسم الجرائم إلى جرائم وقتية وجرائم مستمرة اعتيادية ؛ وبالنظر إلى الركن المعنوي للجريمة تقسم الجرائم إلى جرائم مقصودة وجرائم غير مقصودة.

ضحايا الجريمة وعلم الضحايا :

اهتمت المنظمات الدولية والاقليمية بل والقومية المشتغلة بمنع الجريمة بموضوع الضحايا Victims, فعلي سبيل المثال تقدم الإدارة الحكومية للصحة وللضمان الاجتماعي في بريطانيا الدعم المعنوي والمادي للضحايا من خلال بعض الاعانات وتوفير الرعاية الصحية وخدمات الاسكان.

كذلك هناك منظمات تطوعية (غير حكومية) تهدف الي مساعدة الضحايا مثل: جماعة بريستول لمساعدة الضحايا والمذنبين 1970, والجمعية القومية للضحايا 1973, والهيئة القومية لتدعيم الضحايا 1979. وفي الولايات المتحدة الامريكية نجد أن منظمات المرأة تهتم بشكل رئيسي بالضحايا نظرا لوجود نسبة كبيرة من الضحايا من النساء. ومن أمثلة هذه المنظمات: المنظمة القومية للنساء والحركة السياسية للمرأة وأيضاً هناك منظمات متخصصة في مجال رعاية الضحايا مثل الجمعية القومية لمساعدة الضحايا (أبو النصر ، 2020).

وفي فرنسا تأسس سنة 1986م المعهد القومي لمساعدة الضحايا وفي هولندا إنشأت المنظمة القومية لدعم الضحايا. لقد أدى اهتمام المنظمات المشتغلة بمنع الجريمة بموضوع الضحايا من ناحية، وزيادة الضحايا وتنوع اشكالهم من ناحية أخرى إلى الدعوة لإنشاء علم جديد أطلق عليه علم الضحايا Victimology . وهو ذلك العلم الذي يدور حول الضحايا من حيث: نوعيتهم وخصائصهم والتشخيص السليم لموقفهم ولظروفهم وللعوامل المؤدية الي تحولهم الي ضحايا، ودورهم في تسهيل ارتكاب الجريمة وطرق العلاج المتنوعة لمساعدتهم، وطرق زيادة مشاركتهم. أيضا يهدف علم الضحايا إلى تقديم الاستراتيجيات الوقائية لحماية الناس وخاصة المعرضين للمخاطر اكثر من غيرهم ، مثل: الأطفال، والمرأة، والمسنون، والمهاجرون، والأقليات، والجنود، والفقراء ... من التحول لضحايا (أبو النصر ، 1996).

ويعرف هادي الشمري (2011) علم الضحايا بأنه الدراسة المنهجية والعلمية للمجني عليه نتيجة تعرضه لجريمة (جزائية أو جنائية) لأجل التعرف على دوافع وعوامل التي أدت إلى ارتكاب هذه

الجريمة، كما يهدف بشكل أساسي هذا العلم إلى كيفية الحد من الجريمة وتقليل عدد ضحايا الجريمة في المستقبل.

وينبه المشتغلين بعلم الضحايا إلى مقولة وجدت صحيحة في العديد من الجرائم، وهي أن الضحايا لهم دور رئيسي في تسهيل ارتكاب الجريمة التي حدثت لهم، وذلك نتيجة علي سبيل المثال لقلّة حرصهم وانتباههم واهمالهم ونقص تعليمهم ووضع ثقتهم في اناس ليسوا أهل لها... ولهذا من المهم في هذا الشأن أن يتم توعية الناس وتعريفهم بإجراءات كيفية الوقاية من الجريمة وعدم الوقوع فريسة لها.

هذا ولقد عالجت الشريعة الاسلامية موضوع الضحايا في اكثر من زاوية منها علي سبيل المثال: تحريم الجريمة والارهاب والزنا، وتحديدًا ماذا يفعل المسلمون في الحروب، وكيف يتم التعامل مع الأسري. أيضا عالج الاسلام موضوع الضحايا من خلال بيت مال المسلمين، ونظام النفقة والتكافل الاجتماعي، والي ضرورة مراعاة مبدأ الحفاظ علي الكليات الخمس وهي الحفاظ علي : الدين والنفس والعقل والنسل والعرض والمال.

والمطلع علي الدراسات التي تناولت موضوع الضحية، نجدها قليلة جدا، وقد يرجع ذلك إلي عدة اسباب منها: اهتمام الباحثين بالشخص الجاني وصفاته وبالعوامل المؤدية إلي الانحراف وبالمؤسسات العقابية وأساليب التأهيل المناسبة للشخص الجاني ... وذلك علي حساب اهتمام الباحثين بالشخص المجني عليه (الضحية) (أبو النصر، 1996).

ونستحث الباحثين بمختلف تخصصاتهم سواء كانت قانونية أو شرطية أو اجتماعية لزيادة الاهتمام بموضوعات مثل: مشاعر وحاجات ومشكلات وحقوق الضحايا وأنواع المساعدة القانونية والعلاجية المناسبة لهم ودور المجتمع في هذا الشأن.

الضحية والصفات المميزة لها:

وضع مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة والذي عقد في ميلانو (إيطاليا) عام 1998 وكان موضوعه ضحايا الجريمة تعريفا للضحايا هو أنهم : مجموعة من الأفراد والجماعات التي أصابها ضرر (بدني، عقلي، نفسي، اقتصادي، اجتماعي) نتيجة تعرضهم للمخاطر أو نتيجة منعها من ممارسة حقوقها الأساسية.

بكلمات أخري الضحايا هم الأشخاص الذين أصابهم شر أو أذى جراء عدوان أو خطأ أو حادث ، فهناك ضحايا للقتل والإدمان والعنف والسراقات...أيضا يشتمل تعريف الضحية الأسرة المباشرة للضحية أو من يعولهم والأشخاص الذين أصيبوا بضرر من جراء التدخل لمساعدة الضحايا أو لمنع الضرر عنهم.

الصفات التي يمتاز بها الضحايا :

من المحتمل أن يكون لخصال الطفل أو المرأة أو الشخص المريض أو الشخص المعاق أو الشخص كبير السن ... دور في احتمالات تعرضهم للعنف والإساءة، وحيث تعمل هذه الخصال كاستعدادات شخصية تجعلهم "كبش فداء" لعدوانية الآخرين واعتداءاتهم وهجماتهم وأفعالهم. إن البشر متباينون بالكثير من النواحي فهم الكبير والصغير ومنهم الذكر وكذلك الأنثى ومنهم العاطل عن العمل... الخ ، وكذلك منهم الضعيف والقوي ، وبهذا قام المشرع بوضع الكثير من التنظيمات لأجل حماية هذه الفئات. هذا وإن العمر (السن) سواء أكان كبيراً أم صغيراً بما فيه من الحالات قد تمثل ضعفاً ، وبهذا فهو مؤهل لأن يكون مستهدفاً وفريسة من قبل المجرمين، فقد يتعرض الطفل للقتل نتيجة العار كونه ناتج عن علاقة غير سوية أو قد يتعرض للاختطاف في حال كانت أسرته غنية، أو حتى جرائم الاغتصاب وغيرها من الجرائم الجنسية... الخ (زهران، 2010).

كذلك فإن الأطفال المشردين قد يكونوا ضحايا للكثير من الجرائم، فإن تشردهم يقودهم إلى سلوكيات غير سوية وجنائية في بعض الحالات، كما أنهم قد يكونوا مستهدفين من قبل عتاة الإجرام ، ويطوعونهم بالكثير من الممارسات البعيدة عن الأخلاق ويجبرونهم القيام بها. كما وأن الجنس يلعب دور بارز في الاستهداف من قبل الجناة ، فمن المؤكد بأن المرأة هي المستهدفة في الكثير من الجرائم، كما أنها في الكثير من الأحيان تعتبر ضحية، والرجل يفوقها بالإجرام، بحكم البناء الجسدي والتكوين الأنثوي، فقد تقوم بالكثير من السلوكيات الخاطئة أو المثيرة تجعلها عرضة للشقاء كما أنها تكون عرضت نفسها للعديد من الجرائم، وبالأخص الجرائم المرتبطة بالعرض مثل هتك العرض والاعتصاب وغيرها من الجرائم الأخرى، ومن المسلم أن النساء يتعرضن للجرائم أكثر مما يقومن بهن (الياسين، 2012)..

كما وأن الحالة النفسية بالنسبة للشخص سواء العقلية أو الأمراض التي تنتاب الإنسان مثل الجنون قد يكونوا مستهدفين من قبل الجناة أيضاً، نتيجة لظروفهم الصعبة، كذلك فإن الأمراض العضوية التي قد يتعرض لها الإنسان وتصيبه بالضعف والوهن، مما يجعله فريسة سهلة لعتاة الإجرام. كما وأن بعض المهن قد تعرض أصحابها وتهيئهم لكي يكونوا عرضة لضحايا الإجرام، إذ أن كل مهنة لها طائفتها من المجرمين ، فالصيافة وسائقين وسائل النقل المختلفة قد يتعرضوا لحوادث السرقة والنهب ، كما أن الأطباء النفسيين وكذلك الأخصائيين النفسيين والاجتماعيين قد يكونوا عرضة لأذى أو عنف من قبل مرضاهم أو عملائهم تؤهلهم لكي يكونوا ضحايا لهم، كما وأن رجال الشرطة والأمن والقضاء قد يتعرضوا لجرائم الخطف أو القتل أو السرقة... وقد يتعرض أحيانا ذويهم لذلك، كما أن الحكام في الملاعب الرياضية قد يتعرضوا لكثير من الجرائم مثل القذف والسب والضرب نتيجة لقيامهم بتحكيم مباراة معينة (زهران، 2010). كما أن العاملين مع الفئات

الخطرة مثل : الأحداث الجانحين والمساجين وتجار المخدرات والمدمنين وممارسي الدعارة قد يتعرضوا للتهديد والإيذاء والسرقة والقتل في بعض الأحيان.

النظريات ذات الصلة بموضوع الدراسة :

تحدثت نظرية كاتز (Katz، 1998) عن أن هناك ظروف ومواقف تمنح الفاعل القوة وتغريه على ارتكاب الفعل الإجرامي، وهذا يعني أن الجرائم المختلفة تحتاج إلى أشكال مختلفة من الإغراء (الوريكات، 2013). ومن الظروف والمواقف التي تمنح الفاعل القوة وتغريه علي ارتكاب الفعل الإجرامي هو قيام الضحية من تسهيل عملية ارتكاب الجريمة بدون قصد وبدون معرفة منه. فإن نقص تعليم وفهم وإدراك وانتباه وحرص وصحة الشخص وصغر سنه ... قد تسهل للشخص المجرم القيام بجريمته.

أيضا نظرية النشاط الرتيب من النظريات التي تهتم بموضوع الضحايا. وتتكون هذه النظرية من ثلاثة محاور أساسية هي :

- 1- المجرم ذو الرغبة في ارتكاب الفعل الإجرامي ،
- 2- الهدف المناسب سواء أكان شخصاً أو شيئاً ما،
- 3- غياب الرقابة الفعلية ، سواء من رجال الأمن أو من الجيران أو بواسطة وسائل الرقابة الإلكترونية والأقفال الآمنة.

فتمركز حياة الفرد خارج البيت للعمل لساعات طويلة متكررة كل أيام الأسبوع ما عدا اجازة نهاية الاسبوع ، والزيادة في عدد النساء العاملات في خارج البيت ، والزيادة في قضاء وقت الفراغ خارج البيت ، والزيادة في مقتنيات العائلة الثمينة داخل البيوت، أدى بكثير من المجرمين القيام بجرائم سرقة المنازل بسهولة نسبيا (الوريكات، 2013).

البحوث والدراسات السابقة:

هناك عدة بحوث ودراسات سابقة ذات صلة بموضوع الدراسة يمكن تقديمها مرتبة تصاعديا كالتالي :

دراسة ستيفن (Stephen, 2011) هدفت الدراسة إلى التعرف والتنبؤ في الجريمة خلال القرن الـ (21)، هذا واعتمدت الدراسة المنهج الوصفي لأجل تحقيق أهداف الدراسة وأغراضها، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان من أبرزها بأنه يمكن التنبؤ بالجريمة من خلال تحديد المتغيرات الديموغرافية وخصائص السكانية، إذ أنه يلاحظ بأن المجتمعات الذكورية يزيد لديها نسبة الجريمة بما يقرب (15-25%) مقارنة مع غيرها من المجتمعات، كما بينت الدراسة بأن النمو الاقتصادي في الكثير من الدول ومن بينها (بريطانيا والولايات المتحدة) أدى إلى انخفاض الجريمة بشكل ملحوظ خلال الأعوام (2000-2010)، كما أن جرائم السرقة تزداد في البلدان الصناعية والانتاجية المتقدمة مقارنة مع غيرها، كما أن معدلات الجريمة ازدادت بشكل ملحوظ في عصر

العولمة، نتيجة لسهولة التواصل عبر الاتصالات الإلكترونية، إذ أن العولمة تنظر إلى العالم بالمجمل على أنه قرية صغيرة، كما أوصت الدراسة بضرورة زيادة التمويل للأبحاث المتعلقة بالجريمة وكذلك الاهتمام التكنولوجي في الحد من الجريمة وخصوصاً الجريمة التي تتركز بشكل أساسي على الكمبيوتر ووسائل الاتصال الحديثة، إذ أنه بات من الأمور الملحة القيام بسن ووضع تشريعات سياسية للحد من الجريمة.

دراسة الطوالبة (2013) هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور الأجهزة الأمنية في تطبيق معايير حقوق الانسان في الأردن والحدّ من الجريمة"، حيث برزت الحاجة إلى اقامة توازن بين ضرورة الحفاظ على النظام العام للمجتمع، وبين وجوب الحفاظ على حقوق المواطن وحرياته، وتم اتباع المنهج الوصفي التحليلي في هذا البحث، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج اهمها:

1- حقوق الانسان وحرياته أقرتها الشرائع السماوية وحرصت على حمايتها الدساتير والقوانين ولا يجوز بأي حال من الاحوال المساس بها أو تقييدها والحد منها إلا في الاحوال التي يجيزها القانون.

2- تحرص كافة الأجهزة الأمنية في المملكة الأردنية الهاشمية على حماية حقوق المواطن وحرياته امتثالاً للتوجيهات الملكية السامية وانسجاماً مع الالتزامات القانونية والاخلاقية التي تفرضها التشريعات الوطنية والاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

3- تعتمد الأجهزة الأمنية الأردنية (الأمن العام، الدرك) بكافة وحداتها وتشكيلاتها على مجموعة من القيم في أدائها لواجباتها وعلى رأسها احترام حقوق الإنسان وحرياته في كل زمان ومكان. دراسة (Bhat, 2016)، هدفت الدراسة لأجل التعرف على دور العدالة الجنائية في الهند لأجل حماية الضحايا، وبينت الدراسة بأن الهند قامت بإنشاء محاكم قانونية جنائية لأجل إحقاق الحق والمدافعة عن المظلومين، كما وبينت الدراسة بأن الضحايا كانت حقوقهم مهدورة بالسابق، إلا أن الأمر تغير في الوقت الحالي، إذ يلعب التقرير الذي تقوم بإعداده الجهات المختصة بتبيان دور الضحية، كما وبينت الدراسة بأنه لا تزال هناك حاجة ماسة لأجل إصلاح القانون الجنائي في الهند لكي لا يتم تناسي حقوق الضحية، كما وبينت الدراسة بإجراء المزيد من الأبحاث فيما يخص الضحية في الهند، إذ تبين بأن هناك قلة في هذه الدراسات.

دراسة (Gassell, 2017)، هدفت الدراسة لأجل التعرف على الحقوق المرتبطة بالضحايا الجريمة، إذ بينت الدراسة بأن المدافعين عن حقوق الضحايا في الجريمة نجحوا أخيراً في ترسيخ حقوق الضحايا فيدساتير الولايات المتحدة وغيرها من التشريعات، وهناك توافق لكثير من الأحكام المرتبطة بحقوق الضحايا، ومن أهمها حضور جلسات المحكمة، والاستماع إلى حقوق الضحايا، والقيام بكافة الإجراءات بعيداً عن التأخير، والمحافظة على سلامة الضحايا، كما

وبينت الدراسة بأن الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر من الدول المحافظة على ضحايا الجريمة وتحميها حماية كاملة ، وهي تحافظ على تصنيفات متقدمة في هذه الحماية مقارنة مع الدول الأخرى، وأوصت الدراسة بإجراء الدراسات المرتبطة بضحايا الجريمة. دراسة (Reznichenko, 2017) ، هدفت الدراسة لأجل تحديد هوية الضحية في جرائم الإبادة الجماعية، وبينت الدراسة بأن المدنيين يعتبروا أفراد محميون بموجب جرائم ضد الإنسان وجرائم الحرب، وإن مرتكب هذه الجريمة يصنف بارتكاب جرم (محاولة الإبادة الجماعية). دراسة (Chockalingam, 2018) هدفت لأجل التعرف على واقع الضحايا في العالم، وبينت الدراسة بأن نظام العدالة الجنائية دائماً كان يركز بشكل أساسي على إدانة المتهم وتقديم العقوبة إلى الجاني، وإهمال التام للضحية، وكان يعامل الضحية دائماً كشاهد، لهذا أوصى العديد من مسؤولي العدالة الجنائية باتخاذ تدابير عاجلة لتحسين أوضاع الضحايا، لاسيما بعد التقرير التاريخي في عام 1982 في الولايات المتحدة ، منذ ذلك الحين ظهرت هناك حركة تناصر حقوق الضحايا ، وأوصت بضرورة إنشاء إعلان للأمم المتحدة للمبادئ الأساسية للعدالة لضحايا الجريمة وإساءة استخدام السلطة في عام 1985، وبينت الدراسة بأنه بالوقت الحالي فإن الضحايا في الهند يتم التعامل معهم بأسلوب جيد مقارنة مع الماضي.

تعليق على الدراسات السابقة ومدى الاستفادة منها في الدراسة الحالية:

استفادت الدراسة الحالية من الدراسات السابقة فيما يتعلق بتدعيم الاطار النظري وفي تصميم أداة جمع البيانات. وتتشابه الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة بتناولها لموضوع الجريمة وضحايا الجريمة. وتختلف الدراسة الحالية عن غيرها من خلال تصميمها لاستبيان لجمع البيانات من ضباط الإدارة العامة للمباحث الجنائية بمحافظة الكويت للتعرف علي رأيهم فيما يتعلق بدور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة.

نوع الدراسة :

تنتمي هذه الدراسة إلى نمط الدراسات الوصفية / التحليلية Descriptive / analytical studies التي تستهدف إلي التعرف علي دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت ؛ وما هي الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها في ارتكاب الجريمة.

منهج الدراسة :

تم استخدام منهج المسح الاجتماعي Social Survey لأجل تحقيق أهداف الدراسة وأغراضها، هذا وعرفه (القحطاني، 2001)، بأنه المنهج الذي يهدف إلى وصف الظاهرة المدروسة أو تحديد المشكلة أو تبرير الظروف والممارسات، أو التقييم والمقارنة، أو التعرف على ما يعمله الآخرون في التعامل مع الحالات المماثلة لوضع الخطط المستقبلية" ولا يعتمد هذا المنهج على وصف الظاهرة

فقط، وإنما يتعداه إلى التفسير والتحليل للوصول إلى حقائق عن الظروف القائمة من أجل تطويرها وتحسينها. بالإضافة إلى المعالجة الإحصائية لمتغيرات الدراسة وارتباطاتها وفقاً لتساؤلات وفرضيات الدراسة وبيان نتائج الدراسة وتوصياتها.

حدود أو مجالات الدراسة :

الزمانية : تم جمع البيانات من الميدان خلال شهر يناير 2020.

المكانية: الإدارة العامة للمباحث الجنائية بمحافظة الكويت إحدى محافظات دولة الكويت.

البشرية: ضباط الإدارة العامة للمباحث الجنائية بمحافظة الكويت.

مجتمع الدراسة :

تكون مجتمع الدراسة من جميع ضباط الإدارة العامة للمباحث الجنائية بمحافظة الكويت، وقد بلغ عددهم 127 ضابط ، هذا وتم أخذ عينة عمدية (قصدية) من خلال أخذ عينة تمثل (25%) من المجموع الكلي، وبهذا بلغت عينة الدراسة (32) ضابط. والجدول (1) و(2) و(3) يوضحوا البيانات الأولية لمجتمع الدراسة.

أولاً: العمر :

جدول رقم (1)

توزيع أفراد عينة الدراسة بحسب متغير السن أو العمر

السن أو العمر	التكرار	النسبة المئوية
20-25 سنة	7	21.9 %
26-30 سنة	8	25.0 %
31-35 سنة	12	37.5 %
36 سنة فأكثر	5	15.6 %
المجموع	32	100%

يتضح من جدول (1) أن النسبة الأعلى هي لذوي الأعمار (31-35 سنة)، إذ بلغت النسبة (37.5%)، يليهم ذوي الأعمار (26-30 سنة) بنسبة بلغت (25.0%)، يليهم ذوي الأعمار (20-25 سنة)، بنسبة بلغت (21.9%)، وأخيراً ذوي الأعمار (36 سنة فأكثر)، بنسبة بلغت (15.6%).

ثانياً: المستوى التعليمي:

جدول رقم (2)

توزيع أفراد عينة الدراسة بحسب متغير " المستوى التعليمي "

المستوى التعليمي	التكرار	النسبة المئوية
------------------	---------	----------------

21.9%	7	ثانوي فما دون
25.0%	8	دبلوم كلية مجتمع
53.1%	17	جامعي
100%	32	المجموع

يتبين من جدول (2) أن النسبة الأعلى هي من الحاصلين على الدرجة الجامعية الأولى بلغت (53.1%)، يليهم الحاصلين على دبلوم كلية مجتمع بنسبة بلغت (25.0%)، ومن ثم (الثانوية العامة فما دون) بنسبة بلغت (21.9%).
ثالثاً: الرتبة الشرطية:

جدول رقم (3)

توزيع أفراد عينة الدراسة بحسب متغير " الرتبة الشرطية "

النسبة المئوية	التكرار	الرتبة الشرطية
12.5%	4	ملازم ثاني
25.0%	8	ملازم أول
25.0%	8	نقيب
18.7%	6	رائد
12.5%	4	عقيد
6.2%	2	عميد
100.0%	32	المجموع

يُلاحظ من الجدول رقم (3) أن النسبة الأعلى في عينة الدراسة هي لفئة (ملازم أول) و(نقيب)، إذ بلغت النسبة لكل فئة منهما (25.0%)، ومن ثم فئة (الرائد)، بنسبة بلغت (18.7%)، ومن ثم فئة (ملازم ثاني)، بنسبة بلغت (12.5%)، وكذلك الأمر بالنسبة لفئة (عقيد)، بلغت النسبة (12.5%)، وأخيراً، فئة (عميد) بنسبة بلغت (6.2%).
أداة الدراسة :

قام الباحث بالاطلاع على الأدب النظري والدراسات السابقة لتنفيذ مقاصد الدراسة اعتمدت الدراسة على بناء وتطوير استبيان ، وهي أداة قياسية تمّ تصميمها بالشكل الذي يخدم أهداف وأسئلة الدراسة . هذا، وبعد إتمام وتطوير الاستبيان ، وصل عدد فقراتها (19) فقرة، ولتحقيق أغراض وأهداف الدراسة صمم الاستبيان بناءً على نموذج ليكترت (ScaleLikert) ذي التدرج الخماسي، وتألّف من جزأين، اشتمل الجزء الأول على بيانات المعلومات الشخصية، والجزء الثاني اشتمل

على فقرات المتعلقة بموضوع الدراسة المتمثلة في (الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها بارتكاب الجريمة والجنس والحالة الصحية للضحية ووسائل الحدّ من استغلال الضحية).
ثبات الأداة وصدقها:

جدول رقم (4)

معاملات ثبات التجانس لأداة الدراسة ومجالاتها

الرقم	المجال	ثبات التجانس	عدد الفقرات
1	المجال الأول: الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها بارتكاب الجريمة	0.9124	5
2	المجال الثاني: الجنس والحالة الصحية للضحية	0.8953	5
3	المجال الثالث: المهنة وعلاقتها بالضحية	0.9089	5
4	المجال الرابع: وسائل الحدّ من استغلال الضحية	0.8253	4
19	المتوسط الكلي	0.8854	19

يتضح من الجدول رقم (4) أن معاملات ثبات الاستقرار وكذلك التجانس المرتبط بأداة الدراسة ومجالاتها تعتبر مؤشرات كافية لأغراض اعتماد أداة الدراسة في تطبيقها النهائي، كما ورد في الدراسات السابقة كمعيار للثبات؛ حيثُ تبين أن معامل الثبات اكبر من 60%، وبناءً على ذلك تعتبر جميع معاملات الثبات المشار إليها في الجدول (3) أعلى من هذه النسبة، هذا وقد بين (Miller, 2013) & (Sekaran; U & Bougie; R., (2013)، بأنه إذا كان معامل الثبات أكثر من (60%) يعدّ ثباتاً مرتفعاً، وبناءً على ذلك تعتبر معاملات الثبات في هذه الدراسة عالية. ولأجل التعرف على صدق أداة الدراسة تم عرضها على مجموعة من المحكمين في الجامعات الكويتية، ومن ثمّ توزيع الاستبانة على العينة المذكورة، كما تمّ تفرغ إجابات عينة الدراسة على جهاز الحاسوب، وتحليل البيانات باستخدام نظام التحليل الإحصائي (الإصدار العشرون (SPSS. Ver20).

عرض بيانات الدراسة :

تمّ توجيه الاستبيان لضباط الإدارة العامة للمباحث الجنائية بمحافظة الكويت، هذا وتمّ الاعتماد على مقياس "ليكرت" الخماسي، إذ تضمنت الاستبانة درجة الموافقة على كل فقرة مقسمة إلى (5) فئات، حيث تم إدخال هذه الاستجابات على الحاسوب حسب ما هو مبين في الجدول (5).

جدول رقم (5)

درجة الاستجابة ورمزها

الرمز	درجة الاستجابة
-------	----------------

5	بدرجة كبيرة جداً
4	بدرجة كبيرة
3	بدرجة متوسطة
2	بدرجة قليلة
1	بدرجة قليلة جداً

وبناء على الرموز المعطاة للاستجابة تم احتساب المتوسط الحسابي للاستجابات بغرض الحكم على درجة الموافقة لكل فقرة من فقرات الاستبانة، وتم الحكم على قيم المتوسط الحسابي لغرض تحديد "درجة الموافقة"، حسب المعادلة التالية:

طول الفئة = (الحد الأعلى للبدل - الحد الأدنى للبدل) / عدد المستويات.

$1.33 = 3 / (1-5)$ وبهذا فإن التقدير يمكن إيجازه على النحو الآتي (1-2.33) منخفض، -2.34 - 3.67 متوسط، 3-5 مرتفع) .

مناقشة نتائج الدراسة :

سؤال الدراسة : ما دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت؟

المجال الأول: الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها بتسهيل ارتكاب الجريمة:

يمثل الجدول رقم (6) الوسط الحسابي والانحراف المعياري ودرجة موافقة لكل فقرة من فقرات هذا المجال.

جدول رقم (6)

الوسط الحسابي والانحرافات المعيارية ودرجة موافقة أفراد العينة

نحو الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها في تسهيل ارتكاب الجريمة

الفقرة	العبرة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	(الترتيب)	درجة الموافقة
-1	تعتبر مرحلة الطفولة أكثر الفئات مستهدفة بارتكاب الجريمة	4.1429	0.7703	1	مرتفعة
-2	تعتبر مرحلة المراهقة أكثر الفئات مستهدفة بارتكاب الجريمة	3.8571	0.7703	4	مرتفعة
-3	مرحلة الشيخوخة أكثر المراحل مستهدفة.	3.6429	0.8419	5	مرتفعة
-4	العنف الأسري توقع الكثير من الأطفال عرضة للجرائم	3.9286	0.8287	3	متوسطة

مرتفعة	2	0.7845	4.0000	الظروف الرديئة للأسرة تعد سبب أساسي لاستغلال الضحية من قبل الجناة.	-5
مرتفعة		0.79914	3.9143	المجال الكلي	

تراوحت المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد العينة على العبارات المتعلقة بالمجال الأول "الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها في تسهيل ارتكاب الجريمة " ما بين (3.6429-4.1429) ويظهر الجدول رقم (6) بأن المتوسط العام لإجابات أفراد العينة فيما يخص مجال الأول، بلغ (3.9143)، "بدرجة مرتفعة" وأن الانحراف المعياري العام بلغ (0.79914)، وأن الفقرة (1) حصلت على أعلى متوسط حسابي (4.1429) وانحراف معياري مقداره (0.7703) (بدرجة مرتفعة) والتي نصها " تعتبر مرحلة الطفولة أكثر الفئات مستهدفة بارتكاب الجريمة "، تلاه المتوسط الحسابي المرتبط بالفقرة رقم (5) والتي نصها " الظروف الرديئة للأسرة تعد سبب أساسي لاستغلال الضحية من قبل الجناة " والذي بلغ (4.000) بانحراف معياري مقداره (0.79914). وفيما يتعلق بالفقرة رقم (3) والتي نصها " مرحلة الشيخوخة أكثر المراحل مستهدفة" كان متوسطها الحسابي أقل المتوسطات حيث بلغ (3.6429) بانحراف معياري مقداره (0.8419) (بدرجة متوسطة)، وبهذا يجب التوعية والتثقيف لجميع الفئات العمرية.

المجال الثاني: الجنس والحالة الصحية للضحية:

جدول رقم (7)

**الوسط الحسابي والانحرافات المعيارية ودرجة موافقة أفراد العينة
نحو الجنس والحالة الصحية للضحية**

الفقرة	العبرة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	(الترتيب)	درجة الموافقة
-6	تعتبر النساء أكثر استغلالاً مقارنة مع الرجال.	3.9387	1.1570	1	مرتفعة
-7	الضعف الجسمي وعدم المقدرة على التصدي والمقاومة .	3.6819	1.1121	4	مرتفعة
-8	الحالة العقلية التي يمتاز بها الضحية مثل الاختلال العقلي أو الجنون.	3.7129	1.1776	3	مرتفعة
-9	مرض الإنسان العضوي المسبب للضعف.	3.8065	1.1936	2	مرتفعة
-10	الأمراض النفسية التي تصيب الإنسان تجعله عرضة للاستغلال من قبل الجناة.	3.6718	1.1582	5	مرتفعة

متوسطة		1.159	3.7623	المجال الكلي
--------	--	-------	--------	--------------

تباينت المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد العينة على العبارات المتعلقة بالمجال الثاني "الجنس والحالة الصحية للضحية" ما بين (3.6718-3.9387) ويظهر الجدول رقم (7) بأن المتوسط العام لإجابات أفراد العينة فيما يخص مجال المرتبطة بالجنس والحالة الصحية للضحية، بلغ (3.7623)، "بدرجة مرتفعة" وأن الانحراف المعياري العام بلغ (1.159)، وأن الفقرة (6) حصلت على أعلى متوسط حسابي (3.9387) وانحراف معياري مقداره (1.1570) (بدرجة مرتفعة) والتي نصها "تعتبر النساء أكثر استغلالاً مقارنة مع الرجال"، تلاه المتوسط الحسابي المتعلق بالفقرة رقم (9) والتي نصها "مرض الإنسان العضوي المسبب للضعف" والذي بلغ (3.8065) بانحراف معياري مقداره (1.1936).

أما فيما يخص الفقرة رقم (10) والتي نصها "الأمراض النفسية التي تصيب الإنسان تجعله عرضة للاستغلال من قبل الجناة" كان متوسطها الحسابي أقل المتوسطات حيث بلغ (3.6718) بانحراف معياري مقداره (1.1582) (بدرجة مرتفعة)، ولذا يجب وضع سياسات وتشريعات تعمل على تشديد العقوبة فيما يخص مستغلي الضحايا المصابين بالأمراض النفسية.

المجال الثالث: المهنة وعلاقتها بالضحية:

جدول رقم (8)

الوسط الحسابي والانحرافات المعيارية ودرجة موافقة أفراد العينة
نحو المهنة وعلاقتها بالضحية

الفقرة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب (المرتبة)	درجة الموافقة
11-	السيارة وسائقي وسائط النقل مستهدفين أكثر من غيرهم من قبل الجناة.	4.0714	0.9169	1	مرتفعة
12-	الأطباء النفسيين والأخصائيين النفسيين والاجتماعيين أكثر عرضة للجرائم من قبل مرضاهم أو عملائهم.	3.7143	1.2044	4	مرتفعة
13-	الشرطة والقضاء والأمن أكثر عرضة للجرائم من قبل المجرمين.	3.7857	0.8018	3	مرتفعة
14-	المبلغين الذين يقوموا بالتبليغ عن الجرائم.	3.6429	1.6458	5	متوسطة
15-	موظفي الشركات الخاصة والحكومية من العاملين في أموال هذه الجهات.	4.0000	0.7845	2	مرتفعة

مرتفعة		1.0706	3.8428	المجال الكلي
--------	--	--------	--------	--------------

إن المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد العينة على العبارات فيما يتعلق بالمجال الثالث "المهنة وعلاقتها بالضحية" ما بين (3.6429-4.0714) ويظهر الجدول (8) بأن المتوسط العام لإجابات أفراد العينة حول المجال الثالث، بلغ (3.8428) "بدرجة مرتفعة" وأن متوسط الانحراف المعياري بلغ (1.0706)، وإن الفقرة (11) حصلت على أعلى متوسط حسابي (4.0714) وبانحراف معياري مقداره (0.9169) (بدرجة مرتفعة) والتي نصها "السيارة وسائقي وسائط النقل مستهدفين أكثر من غيرهم من قبل الجناة" تلاه المتوسط الحسابي المتعلق بالفقرة (15) والتي نصها "موظفي الشركات الخاصة والحكومية من العاملين في أموال هذه الجهات"، والذي بلغ (4.000) بانحراف معياري مقداره (0.7845).
وفيما يخص الفقرة (14) والتي نصها "المبلغين الذين يقوموا بالتبليغ عن الجرائم"، كان متوسطها الحسابي أقل المتوسطات حيث بلغ (3.6429) بانحراف معياري مقداره (1.6458) (بدرجة متوسطة)، لذا يجب زيادة الحصانة والحماية لمن يقوموا بالتبليغ عن الجرائم.

المجال الرابع: وسائل الحد من استغلال الضحية :

جدول رقم (9)

الوسط الحسابي والانحرافات المعيارية ودرجة موافقة أفراد العينة
نحو وسائل الحد من استغلال الضحية

الدرجة	المرتبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	العبارات	الفقرة
مرتفعة	3	1.2688	3.7714	تشديد العقوبة لكافة الجرائم	16-
مرتفعة	1	0.8644	3.9429	تحسين وتعزيز وظائف وسائل الإعلام الجماهيرية في تثقيف المجتمع.	17-
متوسطة	4	0.9139	3.6257	خطباء المساجد والأئمة ودورهم في الحد من استغلال الضحية	18-
مرتفعة	2	1.0082	3.8429	الأسرة والمدرسة والجامعة ودورها في تثقيف النشء.	19-
مرتفعة		1.0138	3.7957	المجال الكلي	

يظهر الجدول رقم (9) المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد العينة على العبارات المتعلقة بالمجال الرابع "وسائل الحد من استغلال الضحية" ما بين (3.6257-3.9429) كما يظهر الجدول رقم (9) بأن المتوسط العام لإجابات أفراد العينة فيما يخص هذا المجال ، بلغ (3.7957)، "بدرجة مرتفعة" وأن الانحراف المعياري العام بلغ (1.0138)، وإن الفقرة (18) حصلت على أعلى متوسط

حسابي (3.9429) وبانحراف معياري مقداره (0.8644) (بدرجة مرتفعة) والتي نصها " تحسين وتعزيز وظائف وسائل الإعلام الجماهيرية في تثقيف المجتمع " تلاه المتوسط الحسابي المتعلق بالفقرة (20) والتي نصها " الأسرة والمدرسة والجامعة ودورها في تثقيف النشء " والذي بلغ (3.8429) بانحراف معياري مقداره (1.0082) وفيما يخص بالفقرة (19) والتي نصها " خطباء المساجد والأئمة ودورهم في الحد من استغلال الضحية " كان متوسطها الحسابي أقل المتوسطات حيث بلغ (3.6257) بانحراف معياري مقداره (0.9139) (بدرجة متوسطة)، لذا يجب تفعيل دور خطباء المساجد في التوعية والتثقيف. الفرض الأول : توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يخص دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير العمر.

جدول رقم (10)

نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لفحص دلالة الفروق نحو (متغير العمر)

الدالة	قيمة F	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين	المجالات
0.975	.026	1.3402	1	2.6822	بين المجموعات	المجال الأول: الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها بارتكاب الجريمة
		.522	30	75.630	داخل المجموعات	
			31	75.657	المجموع	
0.722	.327	.136	1	.273	بين المجموعات	المجال الثاني: الجنس والحالة الصحية للضحية
		.418	30	60.553	داخل المجموعات	
			31	60.826	المجموع	
0.683	.382	.305	1	.610	بين المجموعات	المجال الثالث: المهنة وعلاقتها بالضحية
		.800	30	115.944	داخل المجموعات	
			31	116.554	المجموع	
0.451	2.297	1.744	1	8.722	بين المجموعات	المجال الرابع: وسائل الحد من استغلال الضحية
		.759	30	107.833	داخل المجموعات	
			31	116.554	المجموع	

تبين قيم (F)المشار إليها في الجدول (10) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) في وجهات نظر المستجيبين فيما دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير العُمر. وبالتالي يمكن القول برفض الفرض الأول.

الفرض الثاني : توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يخص دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير المستوى التعليمي.

جدول رقم (11)

نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لفحص دلالة الفروق

نحو (المستوى التعليمي)

الدلالة	قيمة F	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين	المجالات
0.452	11.86 3	5.319	1	10.639	بين المجموعات	المجال الأول: الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها بارتكاب الجريمة
		.448	30	65.018	داخل المجموعات	
			31	75.657	المجموع	
0.524	25.65 7	7.949	1	15.899	بين المجموعات	المجال الثاني: الجنس والحالة الصحية للضحية
		.310	30	44.927	داخل المجموعات	
			31	60.826	المجموع	
0.632	8.505	6.119	1	12.237	بين المجموعات	المجال الثالث: المهنة وعلاقتها بالضحية
		.719	30	104.317	داخل المجموعات	
			31	116.554	المجموع	

0.751	2.390	1.175	1	5.873	بين المجموعات	المجال الرابع: وسائل الحد من استغلال الضحية
		.491	30	69.783	داخل المجموعات	
			31	75.657	المجموع	

تبين قيم (F)المشار إليها في الجدول رقم (11) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($0.05 \geq \alpha$) في وجهات نظر المستجيبين فيما دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير المستوى التعليمي. وبالتالي يمكن القول برفض الفرض الثاني.

نتائج الدراسة:

سؤال الدراسة : ما دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت ؟
تم الإجابة عن هذا التساؤل من خلال التعرف على (الأوساط الحسابية) و (الانحرافات المعيارية) المرتبطة بفقرات الاستبانة، هذا ويمثل الجدول (12) الوسط الحسابي والانحراف المعياري ودرجة الموافقة لكل فقرة من فقرات هذا المجال.

جدول رقم (12)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة المتعلقة بالتساؤل الأول

الفقرة	المجال	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
1	المجال الأول: الصفات الخاصة التي تميز الضحية ودورها بارتكاب الجريمة	3.9143	0.79914	1	مرتفعة
2	المجال الثاني: الجنس والحالة الصحية للضحية	3.7623	1.159	4	مرتفعة
3	المجال الثالث: المهنة وعلاقتها بالضحية	3.8428	1.0706	2	مرتفعة
4	المجال الرابع: وسائل الحد من استغلال الضحية	3.7957	1.0138	3	مرتفعة
	المجال الكلي	3.8287	1.0106		مرتفعة

يلاحظ بأن مستوى ما دور الضحية في تكوين الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية بالكويت كانت مرتفعة، إذ بلغ المتوسط الحسابي (3.8287)، بانحراف

معياري مقداره (1.0106)، ويمكن تأويل تلك نتيجة لاستغلال الجاني لضعف الضحية وقلة حيلته الأمر الذي يشجعه بارتكاب الجريمة.

الفرض الأول : توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يخص دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير العُمر.

تشير نتائج التحليل الإحصائي إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لقيمة (t) عند مستوى دلالة $(0.05 \geq \alpha)$ في وجهات نظر المستجيبين فيما يخص دور الضحية في تكوين الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير العُمر (عدم صدق الفرض الأول).

الفرض الثاني: توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يخص دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير المستوى التعليمي.

تظهر بيانات التحليل الإحصائي عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(\alpha \geq 0.05)$ إحصائية بوجهات نظر المستجيبين فيما يخص دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغير المستوى التعليمي (عدم صدق الفرض الثاني).

وفي ضوء ما سبق يمكن استنتاج ما يلي:

1- مستوى دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية بالكويت كانت مرتفعة.

2- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يخص دور الضحية في تسهيل ارتكاب الجريمة من وجهة نظر الضباط العاملين لدى الإدارة العامة للمباحث الجنائية في محافظات الكويت تُعزى لمتغيرات الديموغرافية (العُمر، المستوى التعليمي).

توصيات الدراسة :

في ضوء النتائج السابقة، فإن الدراسة توصي بالآتي:

1- نظرا لقلة البحوث والدراسات وخاصة التي باللغة العربية المتعلقة بموضوع الضحايا ودورهم في تسهيل ارتكاب الجريمة فإنه لا بد من تشجيع الباحثين بمختلف تخصصاتهم سواء كانت قانونية أو شرطية أو اجتماعية لزيادة الاهتمام بموضوعات مثل: مشاعر وحاجات

ومشكلات وحقوق الضحايا وأنواع المساعدة القانونية والعلاجية المناسبة لهم ودور المجتمع في هذا الشأن.

- 2- تشديد العقوبات المفروضة على مرتكبي الجرائم وخاصة الذين استغلوا ضحايا لهم.
- 3- ضرورة القيام باتخاذ تدابير وقائية تحدّ من استغلال الجاني للضحية ، وذلك من خلال زيادة التوعية والتثقيف والتعليم والتدريب.
- 4- ضرورة قيام وسائل الإعلام الجماهيرية بطرح موضوع ضحايا الجريمة وصفاتهم وكيفية استغلال المجرمين لهذه الصفات ، وحقوق الضحايا ، وبرامج الرعاية والمساعدة التي يجب أن تتوفر لهم .
- 5- ضرورة تفعيل دور الأسرة والمدرسة والجامعة والمسجد فيما يخص بتوعية الفرد والمجتمع للوقاية من الوقوع فريسة وضحية للمجرمين.
- 6- تعميم نتائج الدراسة على القطاعات ذات الصلة.

مراجع الدراسة

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- 1- أبو النصر، مدحت محمد ، (1996) ، الدفاع الاجتماعي ، المفهوم والأهداف والمجالات ، وزارة الشؤون الاجتماعية ، دبي.
- 2- أبو النصر ، مدحت محمد ، (2020) ، ممارسة الخدمة الاجتماعية في ميدان الدفاع الاجتماعي ، المكتبة العصرية ، المنصورة.
- 3- أحمد زكي بدوي ، (1982) ، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، مكتبة كنعان ، بيروت.
- 4- الدايري، صالح (2010)، أساسيات علم النفس الجنائي ونظرياته، عمان : دار الاحمد للنشر والتوزيع.
- 5- السعيد، كامل (1998) شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات الأردني والقانون المقارن، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار الفكر للنشر والتوزيع.
- 6- الشمري، هادي، (2011)، دور الضحية بحصول الفعل الإجرامي من منظور طلاب الجامعة، رسالة ماجستير ، غير منشورة، جامعة نايف للعلوم العربية والأمنية، الرياض.
- 7- الطوالبة، توفيق، (2013)، دور الأجهزة الأمنية في تطبيق معايير حقوق الإنسان في الأردن، مجلة الدراسات الأمنية ، ع 8، عمان.
- 8- العيسوي ، عبد الرحمن محمد ، (2008) ، الذكاء والجريمة - دراسة في علم النفس الجنائي ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت.
- 9- القحطاني، سالم محمد، (2001). مناهج البحث في العلوم السلوكية مع تطبيقات على spss، المطابع الوطنية الحديثة، الرياض.
- 10- الوريكات، عايد عواد ، (2013) ، نظريات علم الجريمة ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان.
- 11- الياسين، جعفر ، (2012) ، التشرد وانحراف سلوك الصغار والأحداث ، منشورات الحلبي ، بيروت.
- 12- زهران، سماح، (2010)، الطفل الجاني المجني عليه، دار الفكر العربي ، القاهرة.
- 13- مصطفى، محمود (1983)، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية ، القاهرة.

ثانياً: المراجع الأجنبية

- 1- Bhat, M., (2016), Criminal Justice Administration in India: Focus on the Victims of Crime, <https://papers.ssrn.com>.
- 2- Chockalingam, K.,(2018), Some Random Thoughts about Victimological Movement in the World with Special Reference

- to India, <https://journals.sagepub.com.v> Gassel, P.,(2017), Crime Victims' Rights, <https://papers.ssrn.com>.
- 3- J.Shneider (edr.) , (1982), The Victim in International Perspectives , De Gruylh ,Berlin.
 - 4- Miller, D (2013) Measurement by the physical educator , Why and Low, (3RD. ED) Indianapolis, Indiana, WM. C. Brown Communication, INC.
 - 5- R.I.Mawby & S. Walklate , (1994) , Critical Victimology , SAGE Publications , London.
 - 6- Reznichenko, E.,(2017), Misidentification of Victims under International Criminal Law: An Attempted Offence?, <https://academic.oup.com>.
 - 7- Sekaran, U. &Bougie, R. (2013), Research Methods For Business: A Skill –Building Approach, 6th, John Wiley & Sons.
 - 8- Stephen S., (2011), Predicting Crime: A review of The Research, Department of Justice Canada.